

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣١٤ لسنة ١٩٦٤

بتعيين مدير جامعة الأزهر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد الشيخ أحمد حسن الباقوري مديرا لجامعة الأزهر براتب قدره ٢٥٠٠٠ ج وبديل تمثيل ١٥٠٠ ج سنويا ، وذلك بصفة شخصية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدن برياسة الجمهورية في ٦ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٥ يولي سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٤٣ لسنة ١٩٦٤

بالعفو عن باقي عقوبة بعض المحكوم عليهم ابتهاجا

بالعيد الثاني عشر لثورة ٢٣ يوليو سنة ١٩٥٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٢٧ من الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ باصدار قانون العقوبات والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ باصدار قانون الإجراءات الجنائية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون ؛

وعلى ما ارتآه مجلس العوالة ؛

قرر :

مادة ١ - يعنى عن باقي مدة العقوبة المحكوم بها قبل ٢٣ يوليو سنة ١٩٦٤ متى كان المحكوم عليهم قد أمضوا في السجن حتى ذلك التاريخ نصف مدة العقوبة على الأقل .

ولا يجوز أن تزيد مدة مراقبة الشرطة بالنسبة الى المحكوم عليهم المذكورين على خمس سنوات أو على المدة التي يشملها العفو بمقتضى هذا القرار أيهما أقل .

مادة ٢ - يعنى عن باقي العقوبة بالنسبة الى المحكوم عليهم بالأشغال الشاقة المؤبدة إذا بلغت المدة من بدء التنفيذ عليهم حتى يوم ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ خمس عشرة سنة على الأقل .

ويوضع المعنى عنهم تحت مراقبة الشرطة مدة خمس سنوات .

مادة ٣ - يشترط للعفو بمقتضى هذا القرار أن يكون سلوك المحكوم عليه أثناء وجوده في السجن داعيا الى الثقة بتقوم نفسه والا يكون في الإفراج عنه خطر على الأمن العام .

ويتم الإفراج عنهم يشملهم هذا العفو في يوم ٢٣ يوليو سنة ١٩٦٤

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدن برياسة الجمهورية في ١٧ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (٢٦ يولي سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر